

مرسوم سلطاني

رقم ٨٤ / ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٠/١

بإنشاء صندوق الاحتياطي العام للدولة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٤٨ بشأن توقيع المعاملات المالية الخارجية والداخلية وتعديلاته ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/١ بإنشاء صندوق الاحتياطي العام للدولة وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تستبدل بعبارة "مجلس الشؤون المالية" عبارة "مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة"
أيما وردت في المرسوم السلطاني رقم ٨٠/١ المشار إليه .

مادة (٢) : يستبدل بنص المادة الثالثة من المرسوم السلطاني رقم ٨٠/١ المشار إليه النص الآتي :
" يكون الصندوق تابعاً مباشرة لوزارة المالية والتي تتولى الإشراف على تنفيذ
السياسات والقرارات التي يصدرها مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة في شأن
استثمار أموال الصندوق أو الصرف منها .
وتقدم وزارة المالية إلى المجلس تقريراً دورياً مفصلاً موضحاً المركز المالي للصندوق
وحساب إيراداته ومصروفاته . "

مادة (٣) : يضاف إلى نص المادة العاشرة من المرسوم السلطاني رقم ٨٠/١ المشار إليه ما يأتي :
" وذلك فيما عدا العقود والالتزامات المتعلقة باستثمار وتوظيف أموال الصندوق ،
فيكون التوقيع عليها طبقاً للقواعد التي يصدر بتحديدتها قرار من مجلس الشؤون
المالية وموارد الطاقة . "

مادة (٤) : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٥) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٨ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢١هـ

الموافق : ٢٧ من سبتمبر سنة ٢٠٠٠م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٨٠)
الصادرة في ١٠/١/٢٠٠٠م